رابط المادة على منصة باحث

8434- حكم القراءة من المصحف في الفرائض والنوافل - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. تقول اختنا اذا صليت التراويح مع امرأة اخرى. فهل يصح لي التلاوة من المصحف حيث اني لا احفظ الا جزءا يسيرا من القرآن الكريم. هم. تقول هل يجوز لي اذا صليت مع امرأة اخرى ان اقرأ - 00:00:00

من المصحف حيث انه لا يؤنى احفظ من القرآن الكريم الا جزءا يسيرا. ان كان القصد وصلاة الفريضة فانه يكفي ان تقع ما تحفظ من القرآن ولو كان يسيرا ولا تحتاج الى مصحف. قال تعالى فاقرأوا ما تيسر منه. قال صلى الله عليه وسلم اقرأ - 00:00:20

وما يتيسر لك من القرآن. اما اذا كان في الصلاة نافلة فقيام الليل تحتاج الى طول قراءة فلا بأس ان تقرأ من المصحف. نعم - 00:00:40